أسس وآليات التعايش مع أتباع الأديان في القرآن والسنة

THE PRINCIPLES AND MECHANISMS OF CO-EXISTENCE WITH THE OTHER RELIGIONS' FOLLOWERS

In Quran And Sunnah

الباحث: عبد الحق حارش **Rs. Abdelhak HARCHE**
جامعة الأمير عبد القادر، **University of AMIR**
قسنطينة **Abdelkader, Constantine**
abdelhakharche@gmail.com

استلم:	2018/07/25	***Received:***	قُبل للنشر:	2018/11/08	***Accepted:***

ملخص:

إنّ الشّيء الذّي أصبح يهدد الدّول ويزحزحها ويزعزعها هو التّنازع بين أتباع الأديان والمعتقدات؛ حيث أصبح الدّين فتيلا في أيدي السّياسيين والمغرضين يستعملونه لتفكيك وتفتيت وخلخلة المجتمعات مقابل الأطماع الامبريالية والبرجماتية.

ولهذا أصبح موضوع التّعايش بين أتباع الأديان من أكثر المواضيع دراسة وبحثا وتحليلا، سواء في الدّراسات العقدية أو الفكرية أو السّياسية أو الاجتماعية وحتىّ النّفسية والتّاريخية ... وذلك من خلال تأصيل مبادئه وتفعيلها داخل المجتمعات بغرض توحيد الفرقاء والمختلفين على أعلى وأكبر مستوى في الاختلاف ألا وهو المستوى الدّيني؛ لإحلال السّلم والوئام بدل التنازع والخصام. ومن هنا جاءت هذه الدراسة المتواضعة والمختصرة لتبين المبادئ التيّ يقوم عليها الإسلام من خلال مصدريه الكتاب والسّنة

في تعايشه مع الآخر، مبرزا في الوقت نفسه الآليات التيّ فعلها وتوسلها الإسلام في تواصله مع أتباع الأديان المختلفة.

الكلمات المفتاحية: التعايش؛ أتباع الأديان؛ أسس التعايش ؛ مبادئ التعايش؛ آليات التعايش؛ التعددية الدينية ؛لحرية الدينية ؛التسامح ؛الحوار.

Abstract

Conflicts among the followers of different religions and convictions has become a source of instability for nations. Religion is being used as a weapon in the hands of politicians and opportunists to dismantle societies for their imperial and pragmatic interests. In this regard, the issue of co-existence among the followers of different religions has received a great deal of attention in a plethora of studies of various types. These studies have sought to lay the foundation to the principles and implementation of co-existence within societies. The ultimate goal is to establish harmonious relationships between the heterogeneous population and eliminate conflicts at the level of religion—one of the most critical areas of disparity. Building on this literature, the present study aims to exhibit the principles and mechanisms of co-existence with the followers of other religions established by Islam, in the light of its two main sources of law-making, namely, Quran and Sunnah.

Keywords *: co-existence; Other religions' followers; co-existence principles; co-existence mechanisms; religious plurality; religious liberty; forbearance; dialogue.*

المقدمة:

يعد موضوع التّعايش مع أتباع الأديان من أهم المواضيع التي تعالجها الدّراسات الأكاديمية في الوقت الرّاهن في شتى الحقول العلمية؛ لما لها من أهمية في استقرار البلدان والأوطان. ولا شك أن موضوع التعايش في الدراسات العقدية الدينية يتعين مفهومه ومدلوله حسب مرجعية كل دين.

وعليه، فإن الإشكالية المختارة للموضوع هي:

- كيف أصل القرآن الكريم للتّعايش مع أتباع الأديان وكيف فعّل النّبي -صلى الله عليه وسلم- ذلك التّأصيل؟ ويتفرع عنها جملة من التّساؤلات التي يحاول البحث الإجابة عنها، وهي:

ـ ما مفهوم التّعايش في اللّغة والاصطلاح؟

ـ ماهي الأسس والمبادئ التيّ يقوم عليها التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن والسّنة النبوية؟

-إذا كانت هذه الأسس التعايشية مقررة شرعا فهل هي مقررة ومقبولة عقلا وقانونا؟

ـ ما هي آليات التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن والسّنة؟ وماهي الأشياء التي توسلها الإسلام لبلوغ دائرة الآخر واستيعابه وجعله جزءا من الهوية والذّات؟

وقبل أن نعالج هذا البحث لابد من التّأكيد والتّنويه على أنّ هذه الأسس والآليات التّعايشية في القرآن والسّنة النبوية ليست وليدة الأحداث الراهنة، بل هي أصول وحقائق تمثل ماهية الإسلام في التعامل مع المخالفين لا يغيرها اختلاف الأزمان ولا تحول الأوطان، ولا حالة المسلمين في سلمهم وحربهم، ولا يفرضها زخم الضغوطات والواقع المعيش. كما لا يفوتنا في هذا المقام التأكيد على أن التعايش لا يعني التنازل عن الثوابت والمبادئ الدينية للمتعايشين؛ إذ يمكن تحقيق التعايش مع احتفاظ الكل بما يحملونه من فكر وعقائد.

ولإبراز أسس وآليات التّعايش الدّيني مع أتباع الأديان في الإسلام من خلال مصدريه القرآن والسنة، وبيان أبعادها الحضارية وسبل الاستفادة منها في واقعنا المعيش، سلكنا البناء الهيكلي في الخطة الآتية:

مبحث تمهيدي: تحديد المصطلحات والمفاهيم

التعريف بمصطلحات ومفاهيم البحث هو النّواة الأولى التيّ ينطلق منها أي بحث علمي أكاديمي؛ وهي أساس لغة التعامل والتفاهم الإنساني ووسيلة الإنسان للتعبير عن مراده ومقصوده؛ لذا سنتناول في هذا المبحث بيان مفهوم بعض الاصطلاحات بغية تحديد مسار البحث وإطاره.

أولا : تعريف الأسس

أ-تعريف الأسس لغة: جمع أساس، و(الأساس لأصل البناء، وجمع الاساس أسس)[1].

فالأسس ما يبتنى عليه الشيء بالجملة، وهذا يصدق على الامور المعنوية، فهي في كل شيء بحسبه.[2]

ب- تعريف الأسس اصطلاحا

فالتعريف الاصطلاحي لا يخرج عن المعنى اللغوي،فيمكن تعريفها بأنها مبادىء عامة تعتمد عليه طائفة من الظواهر أو القضايا [3]، أو هي مجموع ما تبنى عليه القواعد من الأمور الحسية كانت أو المعنوية.[4]

ثانيا: تعريف الآليات

أ- الآليات لغة: مجموع آلة، وهي الأداة أو الجهاز والوسيلة...، ومعناه اللغوي المراد في البحث الوسائل.[5]

(1) تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (2001 م)، ج13، ص:96.

(2) المصدر نفسه، ج13، ص:96 وما بعدها.

(3) المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة إبراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة، ص:92.

(4) المرجع نفسه، ص:17.

(5) مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، ط [ ]،وزاره التربية والتعليم، مصر،(1994 م)، ص:30.

ب- آليات التعايش اصطلاحا – بالتعريف الإضافي -: المقصود بها في هذا البحث الوسائل التي يتوسل بها المسلمون في ربط علاقاتهم مع أتباع الأديان المختلفة من أجل تحقيق التعايش والتشارك الإنساني.

ثالثا: تعريف التعايش

أ- التّعايش لغة: جاء في القاموس المحيط للفيروز آبادي: «العَيْشُ: الحَيَاةُ، عَاشَ يَعِيشُ عَيْشًا ومَعَاشًا وعِيشَةً (بالكسر) وعَيْشُوشَةً وأَعَاشَه وعِيَّشَهُ، والطّعام، وما يعاش به، والمَعِيشَة التيّ تعيش بها من المطعم والمشرب، وما تكون به الحياة وما يُعاشُ به أو فيه «[1]

وجاء في مقايس اللغة في مادة –»عَيْشْ»- العين والياء والشّين أصل صحيح يدل على حياة وبقاء قال الخليل: العَيْشُ: الحياة والمعيشة: اسم لما يُعاش به وهو في عيشة ومعيشة صالحة والعيش: المصدر الجامع والمعاش يجري مجرى العيش تقول عاش يعيش عيشا ومعاشا، وكل شيء يعاش به فهو معاش، قال تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشٗا﴾ **[النبأ:11]**، والأرض معاشٌ للخلق، فيها يلتمسون معاشهم.[2]

ومن هنا يمكن أن نقول إن كلمة «عيش»متضمنة لعدة معان، منها: الحياة، وما يعاش به من الأشياء، وما يعاش فيه من الأمكنة، كالديار، والبلدان، والأوطان.....

ب-التّعايش اصطلاحا

عرف مصطلح «التّعايش «بعدة تعريفات يمكن أن نذكر بعضها، كالآتي:

أ) - فمنهم من عرّفه على أنّه: «لا يزيد على حسن المعاملة والعيش بصورة ملائمة بين كافة المجتمعات مع الاختلاف الدّيني والفكري والثّقافي والتّعايش بهذا المعنى بين أتباع الأديان لا يرفضه

(1) القاموس المحيط : محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، ط8،مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، (1426 هـ 2005 م)،ص:599.

(2) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط[ ]،دار الفكر،بيروت،لبنان،ج4،ص:194.

الإسلام، ويدل عليه معنى البّر والإحسان والقسط الوارد في مثل قوله تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة:8].(1)

ب)- وعرفه عبد العزيز بن عثمان التّويجري : «على أنّ التّعايش الدّيني : «المراد به أن تلتقي إرادة أهل الأديان السّماوية والحضارات المختلفة في العمل من أجل أن يسود الأمن والسّلام في العالم،وحتى تعيش الإنسانية في جو من الإخاء والتّعاون لما فيه الخير الذي يَعُم بين البشر جميعا من دون استثناء».(2)

ويمكن أن نعرفه بأنّه: «هو تعايش أتباع الأديان في دولة أو وطن واحد وفق دستور توافقي بينهم يحقق التّعاون في المشترك الإنساني مع الحرية في الحفاظ على خصوصياتهم الدينية دون اعتداء ولا ازدراء «أو بعبارة أخرى: هو التعاون والتمانع بين أتباع الأديان، وأقصد بالتعاون هو التشارك في المشترك الإنساني لتحقيق المصالح ودفع المفاسد التي تلحق بالإنسانية، وبالتمانع احتفاظ كل أتباع دين بخصوصياتهم الدينية في إطار وحدتهم وتعددهم.

وهذا التعايش منطلقاته لها صلة وثيقة بكل دين من الأديان وبالمبادئ والأسس التي تقوم عليها تلك الأديان في النظر إلى المخالفين في الدّين والعقيدة.

ثالثا: تعريف أتباع الأديان

أتباع الأديان: وهم مجموعة الأشخاص أو الجماعات التّي تتبع دينا من الأديان سواء كان سماويا أو وضعيا، وقد استعمل هذا المصطلح كثيرا في ندوات الحوار بين الأديان، والمراد بأتباع الأديان في هذا البحث هم من لا يدين بدين الإسلام؛ وهم «غير المسلمين»وهو اصطلاح قديم في تركيبه ومعناه، جديد في شيوعه وذيوعه، وهو يَشْمل كلّ من ليس على عقيدة الإسلام،سواء منهم من

(1) الحوار بين الأديان،حقيقته وأنواعه: عبد الرّحيم بن صمايل السلمي: ط[ ]،دن، ت[ ]،ص:19.

(2) الإسلام والتّعايش بين الأديان في القرن العشرين: عبد العزيز بن عثمان التّويجري، ط[ ]،منشورات الإيسيسكو، ت[ ]، ص:4.

لم يدخل الإسلام أصلا،أو دخل فيه ثمّ خرج منه(وهو المرتد)[1]، وبعبارة أخرى: هم كل من لا يدين بدين الإسلام.

ومن المصطلحات الدّالّة على المعنيين لفظ «الآخر «؛ والذي يدل معناه على الآخر من مختلف فئات البشر، وربما اختزله البعض أكثر إلى الآخر؛ أي غير المسلم.

المبحث الأول: أسس التعايش مع أتباع الأديان في القرآن والسنة

يروم هذا المبحث إبراز الأسس التيّ يقوم عليها التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن والسّنة النّبوية، ولا أدعي أنّ ما ذكرناه منها في هذا البحث، هي فقط الأسس التي يقوم عليها هذا التّعايش، ولكن في نظري هذه أبرزها وأظهرها، وما تبقى منها يمكن أن يعود إلى إليها أو ينضوي تحتها.

المطلب الأول: الكرامة الإنسانية

تعد الكرامة الإنسانية من أهم الأسس التي تقوم عليها حقوق الإنسان في الوقت الرّاهن، وكذا منبع القوانين العادلة في دولة القانون بل هي المبدأ الرئيس الذّي تُفهم من خلاله وتدور في فلكه مفاهيم الحرية والعدالة والمساواة.

إنّ الإسلام ينظر إلى البشرية قاطبة على أنّها أسرة واحدة مهما اختلفت أديانها وأجناسها وألوانها ولغاتها ؛ وذلك بوصفها تنتمي من جهة الخلق إلى رب وإله واحد، ومن جهة النّسب إلى أب واحد، ولقد جات نصوص كثيرة وغزيرة قرآنية وحديثية، مؤكدة لهذا المبدأ الأصيل الذّي تقوم عليه هوية الإنسان وحريته وماهيته، يمكن أن نشير إلى بعضها اختصار واقتصارا، منها قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء :1]. «يا أَيُّهَا النَّاسُ» خطاب يعم بني آدم أي

(1) أحكام التّعامل مع غير المسلمين والاستعانة بهم (دراسة فقهية مقارنة): محمد علوشيش الورتلاني، ط1، دار التّنوير، الجزائر، (2004م)، ص:11.

خلقكم من شخص واحد وخلق منه أمكم حواء.[1] وفيها حض على التواصل لحرمةِ هذا النَّسَب.[2] و»اتَّقُوا الله واتقوا الأرحام فلا تقطعوها، فإنهما مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ».[3] ولهذا نجد أن الإسلام دعا إلى التواصل والتعاون حتى مع غير المسلمين ما داموا مسالمين، لأنهم كأسرة واحدة.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء:70]، فالآية تشير إلى تكريم الله لبني آدم، وليس لجماعة المؤمنين، أو لفئة دون غيرها من النّاس، فالتّكريم هنا، هو تكريم مطلق المعنى يشمل البشر كافة، قال الألوسي البغدادي: «ولقد كرمنا بني آدم: أي جعلناهم قاطبة برهم وفاجرهم ذوي كرم، أي شرف ومحاسن جمة لا يحيط بها نطاق الحصر».[4] وينسحب هذا المعنى إلى الماضي والحاضر والمستقبل، ويمتد إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وبهذا تعرف رحمة الإسلام الواسعة والعالمية والشاملة لكل مخلوق سواء كان مسلما أو غير مسلم،قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ **[الأنبياء: 107]**.قال ابن عباس رضي الله عنه: «من آمن تمت له الرّحمة في الدّنيا، والآخرة ومن لم يؤمن عوفي مما كان يصيب الأمم، في عاجل الدّنيا من

(1) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: عبد الله بن عمر البيضاوي: تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (1418 ه)، ج2، ص:58.

(2) الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمن بن محمد الثعالبي، تحقيق: محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (1418 ه)، ج2، ص:159.

(3) فتح القدير: محمد بن علي الشوكاني، ط1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، لبنان، (1414 ه)، ج1، ص:484.

(4) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود الآلوسي البغدادي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (1415 ه)، ج8، ص.112:

العذاب، من المسخ والخسف والقذف»[1]. وعَنْ أَبِي هريرة، قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً».[2]

بهذه الكرامة يحمي الإسلام أعداءه، كما يحمي أبناءه وأولياءه. بهذه الكرامة التي كرّم الله بها الإنسانية في كل فرد من أفرادها هي الأساس التي تقوم عليه العلاقات والروابط الاجتماعية بين بني آدم.[3]

كما نجد أنّ الإسلام حرم كل ما ينقص كرامة الإنسان ويهينها، كالسّخرية واللمز والاستهزاء والازدراء، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[الحجرات: 11].

أمّا إذا أردنا ترجمة عملية لهذا المبدأ القرآني فيمكن أن نمثل لذلك بتفسير عملي للنّبي -صلى الله عليه وسلم-، فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمروا عليهما بجنازة فقاما، فقيل لهما: إنّها من أهل الأرض ـ أي من أهل الذمة ـ فقالا: إنّ النبي -صلى الله عليه وسلم- مرت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي فقال: «أليست نفسا»[4]. هذه هي النّظرة الإسلامية الحقيقية لكل البشر إنّها نظرة التّقدير والاحترام والتّكريم، إنّ هذا الموقف من الرّسول -صلى الله عليه وسلم- زرع في نفوس المسلمين التّقدير والاحترام لكل نفس بشرية، وذلك على الإطلاق ؛ لأنّه فعل ذلك وأمر به حتىّ بعد علمه أنّه يهودي.[5]

(1) الدر المنثور: عبد الرحمن السيوطي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ج5، ص:687.
(2) صحيح مسلم، مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن لعن الدواب وغيرها، حديث رقم: 2599.
(3) دراسات إسلامية في العلاقات الدولية : محمد عبد الله دراز، ط3،دار القلم الكويت،(1399هـ197م)،ص:34.
(4) صحيح البخاري، البخاري: كتاب الجنائز، باب: من قام لجنازة يهودي،حديث رقم :1311.
(5) فن التّعامل النّبوي مع غير المسلمين: راغب السرجاني،ط[ ]،دار الكتب المصرية،القاهرة،مصر (2010م)،ص:24ومابعدها.

كما أن الإسلام يحفظ كرامة الإنسان المخالف في الدين حتى في ساحة الحرب، فينهى عن التّمثيل بالجثث وتشويهها كما ينهى عن تركها فريسة للسباع والطير والهوام؛ ولذا أمر -صلى الله عليه وسلم- بدفن جثث قتلى غير المسلمين وإهالة التراب عليها في معركة بدر، إكراما لأصلهم لا لوصفهم.[1] فالإسلام يقر حقيقة الفطر والأخلاق الإنسانية ويحث المسلم على إشاعتها وتبنيها.

المطلب الثاني : إقرار الحرية والتعددية الدينية

أ- إذا كانت الدراسات والتحاليل النفسية تؤكد أن ظاهرة اللاتعايش واللاتسامح سببها تكوين هوية تنفي التعددية والتنوع داخل الشخصية [2].وإذا صرح هونيث أنّ الاعتراف أساس علاقة الإنسان بالآخرين.[3]بل يؤكد أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال تحقيق قيم التّسامح وكرامة الإنسان وضمان حقوقه الأساسية المشروعة أخلاقيا وسياسيا وقانونيا إلا بواسطة مبدأ الاعتراف.[4] فإن في الإسلام يتجلى لنا ترسيخ هذا المبدأ شرعا وكونا وقانونا.

فقد أقر الإسلام باختلاف وتعدد الأديان وهو من أهم المبادئ التيّ قام عليها في نظرته للآخر؛ حيث أكد على أنّ التّعددية الدّينية ظاهرة كونية طبيعية موجودة قبل الإسلام وتستمر بعده. فإذا كان الإسلام قائما على توحيد الله سبحانه وتعالى، فهو مقر للتّعدد الدّيني والاعتراف بالتعددية الدينية اعتراف وجود لا اعتراف صحة.

---

(1) البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق: علي شيري، ط1، دار إحياء التراث العربي، (1408، هـ 1988 م)، ج3، ص:357.

(2) التسامح الفعل والمعنى: مجموعة من المؤلفين، ط1، دار القدس العربي، الجزائر (2010م)، مقال بعنوان: من حطاب التسامح إلى خطاب العفو، عبد القادر بوعرفة، ص :21.

(3) المرجع نفسه، مقال بعنوان: التسامح، حقوق الإنسان والاعتراف بالآخر من منظور النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت " أكسل هونيث نموذجا"، ص:186،

(4) المرجع نفسه، ص:179.

وعليه؛ فإنّ قاعدة حتمية التعددية الدينية بين البشر، تعد من الركائز الضامنة لحرية الفكر والمعتقد التي ركّز عليها القرآن الكريم، فقد وردت آيات عديدة تبين هذه السنّة الإلهية الكونية القاضية باختلاف البشر في العقائد وتقرّها، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: 118]. فهذه الآية نص دال على إقرار القرآن الكريم بحتميّة التعدد والاختلاف العقدي بين البشر، واستمراره إلى يوم القيامة. يقول الطبري: «ولا يزالون مختلفين، إلا من رحم ربك»ولا يزال الناس مختلفين على أديان شتى، من بين يهوديّ ونصرانيّ، ومجوسي، ونحو ذلك...».[1]

والحق أننا لو استعرضنا الكثير من سور القرآن الكريم لوجدنا أن الحديث عن (الآخر) بعقائده وعباداته وعلاقاته الاجتماعية وممارساته اليومية ومواقفه من النبوة وعواقب تصرفاته، تشكل مساحة كبيرة جدا من آيات الذكر الحكيم.[2]

وإذا تتبعنا بطريقة عدية إحصائية المصطلحات والألفاظ الدّالة على أتباع الأديان في القرآن الكريم نجدها غزيرة وكثيفة، فلفظة «أهل الكتاب»، وماله علاقة بها كالذين أوتوا الكتاب...وغيرها ذكرت حوالي ستين مرة[3]. وذكرت كلمة «اليهود»(8) ثمان مرات[4]، وكلمة «بني إسرائيل»(38)ثمانية وثلاثين مرة [5]. وكلمة «الذين هادوا» (10) عشر مرات[1]، وذكر لفظ

(1) جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، (1420 هـ 2000 م)، ج15، ص:531.
البحر المحيط: محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، ط1، دار الفكر، بيروت، لبنان، (1420هـ)، ج6، ص:226.
(2) الحضارة الإسلامية وسطيتها وموقفها من الآخر: أحمد المخزمنجي، رابطة العالم الإسلامي، عدد: 224، السنة الثالثة والعشرون، (1429هـ)، ص:124.
(3) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط2، دار الفكر، بيروت، لبنان، (1401هـ1981)، ص:590.
(4)المرجع نفسه،ص:775.
(5) المرجع نفسه ص:137.

«النّصارى»حوالي (14) أربعة عشر مرة [2]، ولفظ الصّابئة (3) ثلاث مرات. ووردت المجوس في القرآن الكريم مرّة واحدة.

بل نجد أنّ القرآن الكريم ذكر مصادر أتباع الأديان في عدة مواضع من القرآن، حيث ذكر كتاب اليهود التّوراة في ثمانية عشر مرة[3]، كما ذكر كتاب النّصارى الإنجيل في اثني عشر موضعا.[4]

ب- كما ذكر القرآن الكريم بعض ألقاب رجالات الدّين الكتابي من اليهود والنصارى، كالأحبار والقسيسين، والرهبان.[5] بل نجد أن القر آن الكريم حرم وجرّم الاعتداء على كل مقدسات أتباع الأديان من آلهة[6] ومعابد[7] وأديان[1] وغيرها.

---

(1) المرجع نفسه ص:739.

(2) المرجع نفسه ص:590.

(3) المرجع نفسه،ص:158.

(4) المرجع نفسه،ص:688.

(5) مصادر ومؤسسات التربية لدى أهل الكتاب زمن العصر النبوي: أحمد حسن لبابنة وعصام حمد عبابنة،جامعة البلقاء، ص:15ومابعدها.

(6) الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، (1384هـ 1964 م)، ج7، ص:61.

تفسير القرآن العظيم:إسماعيل بن عمر بن كثير،الدمشقي،تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط2،دار طيبة للنشر والتوزيع،(1420هـ 1999 م)،ج3،ص:314.

(7) أحكام أهل الذّمّة: ابن قيّم الجوزية، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري، رمادى للنشر، الدمام، السعودية، ط1،(1418 هـ 1997م)، ج3،ص:1172.

فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح وإشراف: محب الدين الخطيب، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة بيروت، (1379م)، ج1، ص:53

أحكام المعابد دراسة فقهية مقارنة: عبد الرحمان بن دخيل العصيمي، ط1، داركنوز إشبيليا، الرّياض، السّعودية، (1430هـ200م)، ص:23.

وإذا كان الإسلام أقر التعددية الدينية فمن لوازمها إقرار الحرية الدينية والعقدية لهذا جاءت نصوص كثيرة من القرآن والسنة تؤكد هذه الحقيقة،منها قوله تعالى : ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة :256]. يقول ابن القيم في تفسير هذه الآية : وهذا نفي بمعنى النّهي، أي : لا تكرهوا أحدا على الدّين ومعنى الدّين في هذه الآية المعتقد والملة.(2) وآية لا إكراه في الدّين هي مبدأ من مبادئ الإسلام العظام يقول سيد قطب: «إنّ حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان... والإسلام- وهو أرقى تصور للوجود وللحياة، وأقوم منهج للمجتمع الإنساني بلا مراء- هو الذي ينادي بأن لا إكراه في الدين وهو الذي يبين لأصحابه قبل سواهم أنهم ممنوعون من إكراه الناس على هذا الدين... والتعبير هنا يرد في صورة النفي المطلق.. نفي الجنس كما يقول النحويون أي نفي جنس الإكراه»(3).□

ومن الآياتُ القرآنية المصرِّحة والمبينة والشارحة لهذه القاعدة وأصرحها وأوضحها دلالة على المقصود قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ﴾ [الكهف: 29]. فهذه الآية تبين أنّ حريةَ الإنسان في اختيار دينه وعقيدته، هي حريّة مسؤولة، فبعد إطلاق مشيئة الإنسان في اختيار معتقده، رتّب على ذلك استحقاق العذاب يوم القيامة للذين اختاروا الكفر على الإيمان بعدما تبن لهم الحق. يقول النسفي في تفسير هذه الآية : «أي جاء الحق

الرّسالة الخالدة: عبد الرّحمان عزّام، ط2، دار مطابع الشّعب، القاهرة، مصر، ت [ ]. ص: 76.

(1) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: محمود بن عمرو الزمخشري، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، (1407 ه)، ج4، ص:369.

التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: وهبة الزحيلي، ط2، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، (1418ه)، ج7، ص:327.

(2) – بدائع التّفسير: محمد شمس الدّين ابن قيّم الجوزية، جمع وترتيب: يسرى السّيد وآخرون، ط1، (1427ه)، الدّمام السّعودية، ج1، ص: 191.

(3) في ظلال القرآن: سيد قطب، ط17، دار الشروق، بيروت، لبنان، (1412ه، 1987م)، ج1، ص:291.

وزاحت العلل فلم يبق إلا اختياركم لأنفسكم ما شئتم من الأخذ في طريق النّجاة أو في طريق الهلاك وجيء بلفظ الأمر والتخيير لأنه لما مكن من اختيار أيهما شاء فكأنّه مخير مأمور بأنّ يتخير ما شاء من النّجدين ثم ذكر جزاء من اختيار الكفر».[1]

ويمكن بيان الاعتراف النّبوي بإقرار الحرية والتعددية الدينية أو عبارة أخرى الاعتراف بالكيانات الدّينية من خلال الوثائق والمعاهدات الدّستورية الآتية:

أ- **صحيفة المدينة – دستور المدينة –**: حيث جاء هذا الدّستور معترفا بكافة القوى والطّوائف على اختلاف معتقداتها الدّينية وأصولها العرقية، مقرا لها بالحرية في ممارسة معتقداتها، والشّاهد في ذلك قوله –صلى الله عليه وسلم-: «وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُسْلِمِيْنِ دِينُهُمْ، مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ»[2]، وجاء في موضع آخر من الكتاب قوله «وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني، فإنه من المؤمنين، له ما لهم، وعليه ما عليهم، ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يرد عنها».[3]

يعلق محمد عمارة على هذه الوثيقة قائلا: «كانت هذه الوثيقة الدستورية أول «عقد اجتماعي وسياسي ديني»حقيقي – ليس مفترضا أو متوهما! –يكتفي بالاعتراف بالآخر، وإنما يجعل الآخر جزءًا من الرعية والأمة والدولة –أي جزءًا من الذات – له كل الحقوق، وعليه كل الواجبات،...!»[4]

(1) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، مراجعة وتقديم: محيي الدين ديب، ط1، دار الكلم الطيب، بيروت، لبنان، (1419 هـ 1998 م)، ج2، ص:298.

(2)– السيرة النبوية لابن هشام: ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، ط1، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، (1375هـ 1955 م)، ج2، ص: 503.

(3) المصدر نفسه، ص: 589

(4) في فقه الحضارة الإسلامية: محمد عمارة، ط2، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، (1427هـ،2007م)، ص:144.

ب- **وثيقة نجران:** وهي كتاب كتبه النّبي -صلى الله عليه وسلم- لأهل نجران قال فيه: «لنجران وحاشيتها جِوَارُ اللَّهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَرْضِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ وَغَائِبِهِمْ وَشَاهِدِهِمْ وَعَشِيرَتِهِمْ وَبِيَعِهِمْ وَكُلِّ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، لَا يُغَيَّرُ أُسْقُفٌ من أسيقفيته وَلا رَاهِبٌ مِنْ رَهْبَانِيَّتِهِ وَلا كَاهِن من كهنته...».[1]

وكذلك جاء في كتاب آخر ما نصه: «ولا يُجبر أحد ممن كان على ملة النّصرانية كرها على الإسلام: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت :**46**].[2]

وبهذه الحكمة الإسلامية في النظرة إلى الآخر الديني حقق الإسلام مبدأ الاعتراف بالآخر وحقوقه.. والقبول به.. والتمكين له.. إلى حيث جعل هذا «الآخر في الشريعة»جزءًا معلوما في نسيج الوحدة الدينية الإسلامية وذلك لأول مرة في تاريخ العلاقات الإنسانية بين أبناء الديانات والحضارات. وهكذا يمكننا القول: إنّ أي نهوض أو بناء حضاري يتجاهل (الآخر) أو يتجاوزه لا يفيد المسلمون من إيجابياته، بل يعتبر نهوضا معزولاً عن الرؤية الإنسانية، في الميدان الحقيقي للرسالة الإسلامية.[3]

وفي هذا الصدد يقول بوازار: «وكان من نتيجة عيش المسلمين والمسيحيين واليهود جنبا إلى جنب أن خلق بينهم جوا من التسامح لم يسبق للعالم الممتد على سواحل البحر الأبيض المتوسط أن عرفه قط».[4]

(1) الخراج: يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد وسعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتّراث، القاهرة، مصر، ت [ ]، ص:85.

(2) مجموعة الوثائق السّياسية للعهد النّبوي والخلافة الرّاشدة: محمد حميد الله، ط6، دار النّفائس، بيروت، لبنان، (1407هـ)، ص: 188.

(3) الحضارة الإسلامية وسطيتها وموقفها من الآخر: أحمد المخزمنجي، رابطة العالم الإسلامي، عدد: 224، السنة الثالثة والعشرون (1429هـ 2008م)، ص:123.

(4) إنسانية الإسلام: مارسيل بوازار، ترجمة: عفيف دمشقية، ط1، منشورات الآداب، بيروت، لبنان 1980.ص:212.

كما أعطوا الحق الكامل في الحكم فيما بينهم بشرائع دينهم، وإن كان ذلك مما يحرمه الإسلام كما في الزّواج والطّلاق وأكل الخنزير وشرب الخمر فالإسلام يقرهم على ما يعتقدون حلّها [1]، فهو لا يلزم أناس بالحكم إلى محكمة لا يؤمنون بها إلاّ إذا شاؤوا هم ذلك دون إكراه ولا إجبار، أليس هذه الأسس والمبادئ تتماشى ونقاء الفطرة وأصول الأخلاق الإنسانية عموما ؟!

المطلب الثالث: العدل والمساواة

لاريب أن العدل والمساواة من االقضايا التي اتفق عقلاء الأمم على مدحها وذم نقيضها، وهو المبدأ المطلوب والمنشود عند كل الدول والمجتمعات؛ لتحقيق الاستقرار والطمأنينة. كما أن الشعور بالمساواة يقضي على التنازع والتخاصم بين أبناء المجتمع ويعزز والتعاون والتكافل بينهم. وبالتالي يدفع الجميع مهما اختلفت هوياتهم إلى الذوبان في بوتقة المجتمع والدولة وتغليب المصالح العامة على المصالح الخاصة؛ لتحقيق الأمن والأمان والتعايش والاستقرار بين أطياف المجتمع المختلفة.

إذا بحثنا عن مادة «عدل «في القرآن الكريم نجدها ذكرت ثمان وعشرين (2818118) مرة،[2] كما وردت كلمة (القسط) المرادفة لها خمسا وعشرين(2525) مرة.[3]

ومعنى العدل: الأمر المتوسط بين الإفراط والتفريط، والعدالة والمعدلة لفظ يقتضي المساواة.[4]

ويبن القرآن أن التعايش مع أتباع الأديان يكون قائما على العدل والمساواة والبر الإحسان،قال تعالى : ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: 08]، يقول الطبري في تفسير هذه الآية : «عُنِي بذلك: لا ينهاكم الله عن

(1) – غير المسلمين في المجتمع الإسلامي: يوسف القرضاوي، ط [ ]، دار الشّهاب، باتنة، الجزائر، ت [ ]: 40.

(2) المعجم المفهرس، مرجع سابق، ص:448ومابعدها.

(3) المرجع نفسه :544545

(4) التوقيف على مهمات التعاريف: محمد المناوي، تحقيق: عبد الخالق ثروت، ط1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، (1410ه1990م)، ج 38 ص:237238.

الذين لم يقاتلوكم في الدّين، من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرُّوهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم»[1] ثم قال : «قوله: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) يقول: إن الله يحبّ المنصفين الذين ينصفون الناس، ويعطونهم الحقّ والعدل من أنفسهم، فيبرّون من برّهم، ويُحْسنون إلى من أحسن إليهم».[2]

وهذه المساواة الجوهرية التي يمنحها الإسلام لجميع المسلمين، تحدد «نوعا من التعايش المجتمعي المبني على العدل .وحين ينعكس الشعور بالمساواة على المستوى الجماعي، ويرتد على أفراد المجتمع بشكل متبادل، فإن ذلك يفضي على صعيد المبادئ الخلقية إلى شعور نهائي بالكرامة الإنسانية.[3]»

لقد أوجب الله العدل على المسلمين وأمرهم بإقامته حتى مع أعدائهم، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: 90]. وهذه الآية من أجمع آيات كِتاب الله عزّ وجل[4]. فالله يأمر بالعدل والإنصاف والإحسان إلى كل الناس مهما اختلفت أديانهم وعقائدهم وألوانهم ولغاتهم...[5] «لقد جاء هذا الكتاب لينشىء أمة وينظم مجتمعا،... جاء «بِالْعَدْلِ»الذي يكفل لكل فرد ولكل جماعة ولكل قوم قاعدة ثابتة للتعامل، لا تميل مع الهوى، ولا تتأثر بالود والبغض، ولا تتبدل مجاراة للصهر والنسب، والغنى والفقر، والقوة والضعف. إنما تمضي في طريقها تكيل بمكيال واحد للجميع، وتزن بميزان واحد للجميع.»[6]

كما نجد أن القرآن يأمر المسلمين بالعدل حتى مع أعدى الأعداء، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ

(1) جامع البيان في تأويل القرآن، مصدر سابق، ج23، ص:323.
(2) المصدر نفسه، ج23، ص:323.
(3) إنسانية الإسلام، مرجع سابق، ص:66.
(4) شعب الإيمان: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، ط1، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، الدار السلفية ببومباي، الهند، (1423 هـ 2003 م)، ج4، ص:55.
(5) التفسير الوسيط: وهبة بن مصطفى الزحيلي، ط1، دار الفكر، دمشق، سوريا، (1422 هـ)، ج3، ص:2332.
(6) في ظلال القرآن، مرجع سابق، ج4، ص:2190.

إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [المائدة: 8]؛أي: «ولا يكسبنكم ويحملنكم بغض قوم وعداوتهم لكم، أو بغضكم وعداوتكم لهم، على عدم العدل في أمرهم بالشهادة لهم بحقهم إذا كانوا أصحاب الحق، ومثلها هنا الحكم لهم به، فلا عذر لمؤمن في ترك العدل وعدم إيثاره على الجور والمحاباة، بل عليه جعله فوق الأهواء وحظوظ النفس، وفوق المحبة والعداوة مهما كان سببهما «.[1]

وكذا قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: 58]. «أي: وإن الله يأمركم إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل».[2]

أما إذا رجعنا إلى السنة النبوية فنجد النصوص الدالة على العدل والآمرة بتطبيقه في المجتمع كثيفة وكثيرة،منها حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم -: «إِذَا حَكَمْتُمْ فَاعْدِلُوا، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ».(لح) وقد جسد قوله هذا في مجتمع المدينة حينما أنشأ دستور المدينة الذي كان قوامه على العدل، يقول كونستانس : «وسرّ سكان المدينة جميعا من هذا الدستور الشامل ؛لأنه بني على أساس العدل «.[4]

وكذا قوله -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ قتلَ مُعَاهِداً في غير كُنْهِهِ حَرَّم الله عليهِ الجنةَ «.[5] ومعنى «كنهه»بضم الكاف مع سكون النون أي حقيقته التي يحل معها قتله فإن كنه الشيء حقيقته وذلك حيث لا أمان له ولا عهد.[1]

---

(1) تفسير المنار: محمد رشيد بن علي رضا،الهيئة المصرية العامة للكتاب، (1990 م)،ج6،ص:227.

(2) فتح القدير: ج1، ص:555.

(3) المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، مصر، ج6، ص:40. باب الميم: من اسمه محمد، حديث رقم: 5735 والحديث صححه الألباني في الصحيحة، برقم: 469.

(4) نظرة جديدة في سيرة رسول الله: كونستانس جيورجيو، ترجمة: محمد التونجي،ط1، الدار العربية للمسموعات،بيروت،لبنان،(1983م)،ص:194.

(5) سنن أبي داود: كتاب الجهاد، با:ب في الوفاء للمُعَاهِد وحرمة ذمته،حديث رقم :2460.والحديث صححه الأرنؤوط.

وفي حديث آخر قال رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم-: «ألا مَن ظَلَم مُعاهِداً أو انتَقصَهُ أو كلَّفَهُ فوقَ طاقَتِه أو أخَذ منهُ شيئاً بِغيرِ طِيبِ نَفسٍ فأنا حَجِيجُهُ يوم القيامةِ».[2]

بل لقد استوى أمام القاضي في الحكم والقضاء المسلم وغيره؛ فعن عن الأشعث قال: كان بيني وبين رجلٍ من اليهود أرض، فجحدني فقدمتُه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- - فقال لي النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- «ألكَ بيِّنَةٌ؟ «قلت: لا، قال لليهوديِّ: «احْلِفْ»قلت: يا رسول الله، إذاً يحلفَ ويذهبَ بمالي، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا) إلى آخر الآية [آل عمران:77].[3] وبهذا نرى كيف أن الإسلام يعدل بين مواطنيه دون الالتفات إلى دين المدعى أو المدعى عليه.

وفي هذا الصدد يقول بوازار : «وأبرز ما في الأمر أن الإسلام قد بدا فور ظهوره دين المساواة من خلال الصورة التي قدمها عن الله والكون والإنسان «.[4] وتقول لورا فيثيا فاغليري: «فليس من الغلو أن نصر على أن الإسلام لم يكتف بالدّعوة إلى التّسامح الديني، بل تجاوز ذلك ليجعل التسامح جزءا من شريعته الدينية».[5]

---

(1) التنوير شرح الجامع الصغير: محمد بن إسماعيل الصنعاني،تحقيق : محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض،ط1(1432 هـ 2011 م)ج10،ص:341.

(2) سنن أبي داود :كتاب: الخراج والفيء والإمارة،باب في الذمي يسلم في بعض السنة، أعليه جزية؟،حديث رقم :3052 وهو حديث حسن.ج4،ص:658.تحقيق : شعَيب الأرنؤوط محَمَّد كامِل قره بللي، ط1، دار الرسالة العالمية، (1430 هـ 2009 م)، ج5، ص:،148.

(3) سنن أبي داود :كتاب: الأيمان والنذور، باب: فيمن حلف يميناً ليقتطع بها مالاً لأحد، حديث رقم : 3243.

(4) إنسانية الإسلام، مرجع سابق، ص:66.

(5) دفاع عن الإسلام: لورا فيثيا فاغليري، ترجمة: منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ص:35.

ومن هنا يتضح لنا أن الإسلام يأمر بالعدل مع أعداءه كما يأمر بالعدل مع أوليائه، ويجعل ذلك شعارا له في كل الأزمان والأوطان.

المطلب الرابع: عالمية الخطاب والتشريع الإسلامي

القرآن بطبيعته عالمي الخطاب، يظهر هذا من الآية الأولى فيه قال تعالى: ﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: 2]، فالله حسب المنهج القرآني ليس رب المسلمين وحدهم بل هو رب العالمين، وفي ضوء هذه الحقيقة فإنّ القضايا التي يعالجها القرآن هي قضايا إنسانية تهم الناس في مجموعهم، والمشكلات التي يطرحها القرآن قد تصيب أي إنسان من حيث كونه إنساناً بغض النّظر عن جنسه أو قومه أو لونه، وحتى عن دينه الذي ورثه عن أبويه.

فالإسلام دين عالمي إنساني يقبل الآخرين في مجتمعه ولا يرفض الآخر ولا يصادر رأيه أو عقيدته؛ لذلك جعل أسسا وأحكاما ثابتة من صلب العقيدة للتعامل مع المخالفين، وضع منهجا للحوار والتّسامح والتّعايش معهم، فالمواطن الشريف له ماللمسلمين وعليه ما عليهم.(1)

لقد تعدّدت مستويات الخطاب الذي يوجّهه الله إلى عباده في القرآن فمن المؤمنين إلى أهل الكتاب، إلى معشر المسلمين، إلى بني آدم، وإلى النّاس كافّة. ولكل مستوى من الخطاب الإلهي دلالته الموحية والمدى الذي يبلغه معناه.

قد كان الإسلام ولايزال في منتهى الانفتاح على مخالفيه دون استثناء أو تمييز، فهو لم يتوجه بخطابه للجنس العربي خاصة حتى نصفه بالقومية، وإنّما وصف بالعالمية بحكم توجهه بالخطاب العام إلى كافة النّاس دون استثناء. حيث تكررت لفظة «النّاس «في القرآن الكريم حوالي(200) مائتي مرة(2)،كما استعمل كلمة «البشر «؛ التي ذكرت في القرآن حوالي (26) ست وعشرين مرة(لح)،

(1) التّسامح في الإسلام (المبدأ والتّطبيق):شوقي أبو خليل، ط1،دارالفكر المعاصر،بيروت لبنان،(1414هـ1993م)، ص:45.
(2) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم،مرجع سابق،ص:726.
(3)المرجع نفسه،ص:120.

ولفظة «الإنسان»حوالي (65)خمس وستين مرة(لج)،ولفظة «بني آدم»حوالي (6) ست مرات، وهذا الكم الهائل من الألفاظ ذات الدّلالة العامّة، تدل دلالة واضحة على أنّ الخطاب القرآني موجه للنّاس عامة ولا تدل على المسلمين فحسب، وإنّما تدل أنّ هذا الخطا ب موجه للمجتمع البشري برمته.

وفي هذا الباب، جاءت آيات كثيرة تدل على عالمية هذا الخطاب، يقول ابن كثير : «والآيات في هذا كثيرة، كما أن الأحاديث في هذا أكثر من أن تحصر، وهو معلوم من دين الإسلام ضرورة أنه، صلوات الله وسلامه عليه، رسول الله إلى الناس كلهم «(لج). نذكر منها مايأتي:

1- قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف :158].

2- وقوله: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَـٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان :1].

3- وقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: 28].

4-وقوله: ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾ [ص:87].

كما يمكن الاستشهاد ببعض أقوال الرّسول -صلى الله عليه وسلم- وأفعاله الدّالة على عالمية هذا الدّين، وذلك على سبيل التّمثيل والاختصار، منها:

فمن أقواله :قوله -صلى الله عليه وسلم- : «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَ أَحَدٌ قَبْلِي :كَانَ كُلُ نَبِيٍ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً،وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً».(3)□

ومن أفعاله : ولتحقيق ما كلف به من تبليغ رسالته جميع النّاس، أرسل السّفراء إلى جميع الأقطار، (فبعث سفراءه وفي أيدي كل واحد منهم كتاب خاص إلى قيصر(4) الرّوم، وكسرى(1) فارس،

(1)المرجع نفسه،ص:93.

(2) تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق،ج3،ص:489.

(3)البخاري، صحيح البخاري، كتاب التيمم، حديث رقم :335.

(4) لقب ملوك الرّوم.

وعظيم القبط، وملك الحبشة (لقبه النّجاشي)،والحارث بن أبي شمرا الغساني ملك تخوم؛ وما كتاباته هذه إلى ملوك العالم في عهده إلا دليلاً قاطعاً على عالمية رسالة الإسلام.(2)

وبهذا «استطاع هذا الخطاب في جانبيه المقدس (الكتاب والسّنة)...أن يلي بتوازن وثقة وسخاء كل تطلعات وحاجات الفرد والجماعة والمجتمع والأمة الحضارية «.(3)

ومن عوامل نجاح ونجاعة الخطاب الإسلامي عن المخالفين هو «تقديم قراءة واعية ودقيقة عن الآخر المتعدد،بهدف ضمان صيغة وبنية خطاب ملائمة لوسطه ومناخه «.(4)

ومما سبق يتجلى لنا بوضوح أن الإسلام جمع بين الأسلوب الخطاب العالمي والدراية الواقعية للمجتمعات في تحدثه عن المخالفين؛ حيث أعطى للكل مكانه ومكانته في التشريع.

المبحث الثاني : آليات التعايش مع أتباع الأديان في القرآن والسنة

المطلب الأول: التعارف

هل كانت العقيدة الإسلامية عقيدة إقصائية عدائية تؤسس للمجتمع الفئوي والوحدوي المنغلق على غيره من المجتمعات؟ أم أن العقيدة الإسلامية أعطت للمسلمين إطارا ومنهجا لتفعيلها انطلاقا من إنسانيتهم وعالميتهم؟ وبعبارة أخرى :هل أسست للمجتمع المغلق الذي لا يعرف تحركه إلا في إطار وحدته أم أنها أعطت تصورا كاملا وشاملا ووافيا عن الآخر المختلف معه؟

---

(1) لقب ملوك الفرس. (مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت صيدا، ط5، (1420هـ 1999م)، ص:269.).

(2) زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن قيم الجوزية، مصدر سابق ج1، ص:116ومابعدها.

(3) الخطاب الإسلامي المعاصر "دعوة للتقويم وإعادة النظر: نخبة من الباحثين، مقال بعنوان: تعثر الخطاب الإسلامي المعاصر، أحمد عيساوي، مركز البحوث والدراسات، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، قطر، (2006م)، ص471.

(4) المرجع نفسه، ص:479.

لاريب أنّ التعارف لن يتحقق إلا إذا عرف الأنا حقيقة دينه ووظفها بإنسانية مع تبيئة المخالف على أنّه فرد من أفراده وجزء من ذاته في إطاره الفكري والأنطولوجي. لهذا مافتىء الإسلام يدعو الناس وليس المسلمين والمؤمنين فحسب للتعارف مع جميع الناس مهما اختلفت عقائدهم وأديانهم وأعراقهم وأجناسهم...وفي هذا يقرر القرآن هذا المبدأ في قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات :13]، أي : «يا أيها الناس أنتم سواء من حيث أنتم مخلوقون أن تتعارفوا ولأن تعرفوا الحقائق، وأما الشرف والكرم فهو بتقوى الله تعالى وسلامة القلوب»[1] «ومعنى لتعارفوا ليعرف بعضكم بعضا»[2]، «وقصد هذه الآية التسوية بين الناس».[3]

«ودعوة القرآن الكريم للتعارف تعني تماما إيجاد القواسم المشتركة بين بني البشر، دعوة هي تنبيهٌ واضح لهذا المخلوق حتى يدرك طبيعته العقلية والنفسية أولا، ثم طبيعته الإنسانية الشمولية ثانيًا، ثم دَورَه في الاستخلاف وتعمير الدنيا ثالثا».[4]

«وعندما يؤسس التعارف الحضاري بوصفه مقصدا من مقاصد الوجود الحضاري للبشرية على منظومة التقوى ومفرداتها الأخلاقية والتشريعية والعملية،والتربوية،فإن التعارف يتحول إلى إطار لنفي

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (1422 ه)، ج 5، ص:153.

(2) التسهيل لعلوم التنزيل: محمد بن أحمد ابن جزي الغرناطي: تحقيق: عبد الله الخالدي، ط1، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، (1416 ه)، ج2، ص:299.

(3) ابن عطية الأندلسي، مصدر سابق، ج 5، ص:152.

(4) منهج التعارف في الإسلام: الباش حسن، نحو قواسم مشتركة بين الشعوب، ط1، منشورات جمعية الدولة الإسلامية العامة، الجماهرية العظمى، طرابلس، (2005م)، ص:5.

الخبث،ونشر الخير والإحسان والتسامح والتفاعل والتواصل الذي من خلاله يتعارف الناس ويتفاعلون من أجل تحقيق مصالحهم «.[1]

و«لعل تساوق التنوع الاجتماعي والتنوع الديني والثقافي في بيئة ما، ودراسة المقاربات والمفارقات بينهما على نحو موضوعي، يؤسس لتواشج اجتماعي ومعرفي «أبستمولوجي «،يرتقي ليس بالتفاهم والتعايش فحسب،بل بالدفاع عن الآخر في مشتركاته وأفكاره،ومن ثم يصب في جداول المستقبل. «.[2]

والتعارف يقابل التناكر، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم-، يَقُولُ: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»[3] ؛ ومن خلال هذا الحديث يتضح لنا أن التعارف يستلزم ويؤدي إلى التآلف والتحالف، بينما التناكر يستلزم التنافر والتناحر والتخالف.

كما نجد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان متواصلا ومتعارفا مع أتباع الأديان عامة، بل كان عارفا وعالما بما يحيط به من حضارات وثقافات وأديان...وكان يراسل ملوك وأمراء البلدان في دعوتهم للإسلام واستراتيجياته السياسية معهم،ولما كان تعلم اللغة هو الواسطة للتعارف طلب من بعض أصحابه تعلم لغات الأقوام حتى يمكن التعرف عليهم والتواصل معهم كما فعل ذلك مع زيد بن ثابت رضي الله عنه.[4]

(1) مفهوما التّعارف والتّدافع وموقعهما في الحوار من المنظور الإسلامي: عبد العزيز برغوث، إسلامية المعرفة، مجلة الفكر الإسلامي المعاصر، السنة السادسة عشرة، العدد:63، (1432هـ 2011م)، ص:86.

(2) إدارة التنوع الديني والاجتماعي في حضارة مكة: صادق شاكر محمود المخزومي، آداب الكوفة، عدد:35، سنة:2017،كلية الآداب، جامعة الكوفة، العراق، ص:448.

(3) صحيح البخاري: البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: الأرواح جنود مجندة، حديث رقم: 3336.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري، مصدر سابق، ج13، ص:186.

ومما فعله -صلى الله عليه وسلم- عند قدومه إلى المدينة المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار وتحقيق التعارف والتآلف بينهم في إطار وحدتهم الدينية، كما أسس صحيفة المدينة من أجل تحقيق التعارف والتآلف بين أتباع الأديان المختلفة في إطار وحدتهم الوطنية.

وعليه، يتبين لنا أن سبب هذه التنازعات بين أتباع الأديان هو غياب القراءة التعارفية الغيرية الواعية والشاملة والصحيحة عن الآخر المختلف؛ لأن بعدم التعارف يقع التعارك وترسخ النمطية السلبية عن الآخر بالقراءات السلبية الخاطئة، ويكون التأسيس لجدر فكرية مسلحة تباعد بين أتباع الأديان تكوّن لهم ذهنية شيطنة المخالف.

المطلب الثاني: الحوار

هل بلّغ الإسلام رسالته للمخالفين بالجبر والإكراه؟ وهل عرض الإسلام عقيدته بأسلوب القمع والاستعلاء والردع؟ هل جعل الإسلام وسائل للتواصل مع المخالفين تتماشى مع حرية العقيدة والفكر والتعبير وتتماهى مع إنسانية الإنسان وكرامته؟

إن الاختلاف بين البشر على كل المستويات قضية واقعية وسنة كونية. ولاريب أن أفضل وأنجع وسيلة وآلية للتعامل مع هذه الحقيقة الواقعية هو الحوار الذّي يتم من خلاله معالجة وتدبير الاختلاف وإدارته وترشيده؛ بحيث يقود أطرافه إلى مستوى التّعارف والتّعايش ويجنبهم مخاطر الفرقة والشّقاق والتّفرق.

إنّ العقيدة الإسلامية من خلال مصدريها القرآن والسّنة تأمر أتباعها أن يعرضوها على النّاس كافّة بأساليب بعيدة عن الإكراه والإغراء والاستعلاء، بل على العكس من ذلك تأمرهم بأنّ يوصلوا رسالة الإسلام بسلام ووئام لجميع الأنام. فالعقيدة في الإسلام تعرض ولا تفرض؛ لذا فقد مد الإسلام جسور الحوار والجوار مع المخالفين والمناوئين لرسالته، فقد أقر وسيلة لحوار والمجادلة بالتي هي أحسن وليس بالتي هي أخشن، وذلك بمقارعة الحجة بالحجة، والدليل بالدليل، والفكرة بالفكرة....، والمقصد من ذلك كله الوصول إلى الحقيقة والخضوع لها.

إن الحوار مع أو بين أتباع الأديان لن يجدي نفعا مالم يفهم الأنا حقيقة المبادئ الدنية التي يقوم عليها دينه، ويعرفها للآخر، وكذا معرفة الآخر كما هو عليه، مع الابتعاد عن شيطنة المخالف

واستعمال الخطاب النرجسي والاستعلائي ضده واتخاذه خصما لدودا يجب إزالته وإزاحته من بيئته ومجتمعه.

لذا فقد أمر القرآن بأن يكون الحوار والمناقشة والجدال بالتي هي أحسن، قال تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ [النحل: 125]. يقول ابن كثير في تفسير الآية : «وجادلهم بالتي هي أحسن»أي: من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال، فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب»[1]، وقوله: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ ﴾ [العنكبوت: 46]، قال الزمخشري أي : «بالخصلة التي هي أحسن: وهي مقابلة الخشونة باللين، والغضب بالكظم...».[2]

والقرآن وإن كان يدعو إلى محاورة الأديان ومناقشتها ونقدها سواء سلبا أو إيجابا دعا في الوقت نفسه إلى التزام الأخلاق والأدب في طرح القضايا دون المساس بمشاعر وأحاسيس المخالفين.

ومن محاوراته –صلى الله عليه وسلم– العملية،محاورته لوفد نجران، فمما ذكر ابن القيم ضمن فقه قصة وفد نجران: «جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم، بل استحباب ذلك، بل وجوبه إذا ظهرت مصلحته من إسلام من يرجى إسلامه منهم، وإقامة الحُجَّة عليهم، ولا يهرب من مجادلتهم إلا عاجز عن إقامة الحُجّة»[3]. وأيدَ ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: «وفيها جواز مجادلة أهل الكتاب وقد تجب إذا تعينت مصلحته».[4]□

(1) تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق، ج4: ص:613.
(2) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، مصدر سابق، ج3، ص:457.
(3) زاد المعاد في هدي خير العباد، مصدر سابق، ج3، ص:639.
(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري: مصدر سابق، ج8، ص95.

فبالحوار يتم تفعيل التعايش الديني كما حصل في عهد الرسول -صلى الله عليه وسلم- في دولة المدينة حينما حرر وقرر بنود الوثيقة الدستورية بعد حواره مع سادات وأمراء أتباع الأديان المختلفة من اليهود والنصارى وغيرهم.

المطلب الثالث: التواصل

إذا كان الإنسان قد وصفه الفلاسفة بأنّه حيوان ناطق، ووصفه علماء الاجتماع أنّه مدني بالطّبع، يمكن القول بأنّه تواصلي بالطّبع، سواء على المستوى الذّاتي مع نفسه أو على المستوى الخارجي مع الآخرين. ومن هنا يتبين لنا أن التواصل أصل وأساس للتعايش على كل المستويات.

ولا غرو أن «أس الاعتراف والتّعايش والانسجام والتّقبل للآخر أقل – من حيث الأخلاقية والفاعلية والواقعية – من أس فضيلة إشراكه في عملية التّشييد والبناء الراشدة،وذلك باستثمارها وتوظيفها لما بقي عنده من الفضائل في موروث خطابه الدّيني القديم،وهي الفضيلة الأرضية الأساسية التي تفقدها خطابات الآخرين باتجاه الآخرين عامّة،وباتجاه الخطاب الإسلامي خاصة «.[1]

وفي إطار ترسيخ هذا المنهج الرّيادي في التّعايش أباح القرآن لأتباعه التّبادل مع غيرهم في حدود ما تسمح به الشريعة الإسلامية، وكذا أحلّ لهم ذبائح أهل الكتاب وأكل طعامهم،قال تعالى : ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ﴾ [المائدة :5]. وفي تحليل طعام الفريقين للآخر كسر لجدران القطيعة والعزلة بين أهل الكتاب والمسلمين وإتاحة الفرص للتّزاور والتّحاور فيما بينهم، وهذا مظهر آخر من مظاهر الحياة الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم تجده متكررا دائما في حياتهم اليومية.

كما أحل للمسلمين الزواج بالكتابيات بشرط توفر العفة والوفاء بالمهر، قال تعالى: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ

(1) تعثر الخطاب الإسلامي المعاصر، مرجع سابق، ص468.

ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ﴾ [المائدة :5]، مع تمكين الزّوجة الكتابية من استيفاء جميع حقوقها التي أثبتها لها الشرع الإسلامي.و لاريب أنّ للمصاهرة دورا فعالا في تقوية الرّوابط وتمين الصّلات بين البشر، حيث تعتبر من أبرز مظاهر التّعايش بين المختلفين لما بين الأصول والأخوال من صلات وعلاقات وروابط.

كما أباح التّواصل مع الأرحام ولو كانوا غير مسلمين، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا) [النّساء :1] فقوله: «واتقوا الله الذّي تسّاءلون به والأرحام»: معناه: اتقوا الله واتّقوا حق الأرحام فصلوها ولا تقطعوها».[1] وأمر بالإحسان للوالدين والجيران والأقارب وجميع الناس، قال تعالى: ﴿ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا﴾ [النّساء :36]. وبالجملة فكل من ذكر في الآية فحقه واجب وإن كان من غير المسلمين، فيجب الإحسان إليه وبره والإنفاق عليه عند ضرورته وحاجته.[2]

ويتجلى هذا التواصل بإقامة أحكام وشرائع مع أتباع الأديان حسب طبيعتها، فمن ذلك إقامة جسور التّواصل مع الآخرين دون استثناء أو تمييز، ومنه قوله : ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة :8].

كما فعّل النبي -صلى الله عليه وسلم- التكافل الاجتماعي بين المسلمين وغيرهم [3]، وتبادل المنافع والتّهادي[4]،وتبادل التّحايا[1]، والمعاملات الاقتصادية... مادام يدور ذلك في دائرة الإباحة

(1) مفاتيح الغيب: محمد بن عمر فخر الدين الرازي، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (1420 ه)، ج9، ص:480.
(2) أحكام أهل الذّمة،مصدر سابق،ج1،ص:288.
(3) غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، مرجع سابق، ص:17.
(4) صحيح البخاري، البخاري، كتاب: الهبة، باب: قبول الهدية من المشركين، حديث رقم:2615.

والمشترك الإنساني والنّفع العام، قال تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 2].

المطلب الرابع : إقامة الدستور التوافقي

لاريب أن الآلية الدستورية التوافقية من أهم الآليات التي تقوم عليها الدول في القديم والحديث؛ لأنها البوتقة التي تذوب فيها المفارقات والاختلافات وتنشأ فيها التوافقات والتشاركات بين أطياف المجتمع المختلفة دينيا وعرقيا ولغويا...من أجل بناء دولة المواطنة.

إن الناظر في القرآن الكريم يجد نصوصا وآيات كثيرة تحث المسلمين على إقامة روابطهم مع غير المسلمين المسالمين على البر والإحسان والوفاء بالعهود والعقود المبرمة معهم،منها قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴾ [المائدة :1]، قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: يعني بالعقود: العهود.(2) وقوله تعالى: ﴿ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا وَقَدۡ جَعَلۡتُمُ ٱللَّهَ عَلَيۡكُمۡ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [النحل:91]،وفي هذه الآية حث للمسلمين بالوفاء بالعهود والتحذير من نقضها.(3)

والمتأمل في سيرة النبي -صلى الله عليه وسلم- يجد أنّه اهتم بتفعيل هذا المبدأ كنهج سياسي واستراتيجي تحفظ به الأوطان والبلدان وحقوق الإنسان؛ لهذا نجد أنّه -صلى الله عليه وسلم- لما وصل إلى المدينة المنورة وجد مجموعة من الكيانات الدينيةالمختلفة من اليهود والنصارى والوثنين،

(1) الآداب الشرعية: محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الآرنؤوط وعمر القيام، ط3، مؤسسة الرّسالة، بيروت،لبنان، (1419هـ،1999م)،ج390.

(2)ابن كثير،مصدر سابق،ج2،ص:7.

(3) التفسير الوسيط، مرجع سابق، ج2، ص:1296.

وهؤلاء الفئات من أتباع الأديان لا يؤمنون بمحمد -صلى الله عليه وسلم- كرسول ونبي مرسل من الله،ويكفرون بالإسلام كدين من الله؛ هذا ما جعل النبي -صلى الله عليه وسلم- يؤسس دستورا توافقيا مع أتباع الأديان المختلفة تحفظ به حقوقهم الاجتماعية والسياسية والدينية...في الدولة الإسلامية الفتية، وقد جاء فيه : «وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُسْلِمِيْنِ دِينُهُمْ، مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ».(1)

وجاء في موضع آخر من الكتاب قوله: «وإنه من أسلم من يهودي أو نصراني، فإنه من المؤمنين، له ما لهم، وعليه ما عليهم، ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يرد عنها».(لج)

هذا النهج الجديد الذي جاء به الإسلام هو الاعتراف بالآخر شرعا وقانونا وكفالة جميع حقوقه في كل زمان ومكان لم تعرفه العرب في ظل هيمنة وسيطرة العنصرية والقبلية التي لا تؤمن بالحقوق إلا للغالب والمسيطر.

يقول المستشرق كونستانس جيورجيو في هذا الدستور: «وقد دون هذا الدستور بشكل يسمح لأصحاب الأديان الأخرى بالعيش مع المسلمين بحرية، ولهم أن يقيموا شعائرهم حسب رغبتهم، ومن غير أن يتضايق أحد الفرقاء».(3)

كما أقام النبي -صلى الله عليه وسلم- معاهدات ودساتير أخرى منها وثيقة نجران؛ وهي كتاب كتبه النّبي -صلى الله عليه وسلم- لأهل نجران قال فيه: «لنجران وحاشيتها جِوَارُ اللَّهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَرْضِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ وَغَائِبِهِمْ وَشَاهِدِهِمْ

(1) – السيرة النبوية لابن هشام، مصدر سابق، ج2، ص: 503.
(2) المصدر نفسه، ص: 589
(3) نظرة جديدة في سيرة رسول الله، مرجع سابق، ص:192.

وَعَشِيرَتِهِمْ وَبِيَعِهِمْ وَكُلِّ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، لَا يُغَيَّرُ أُسْقُفٌ من أسيقفيته وَلا رَاهِبٌ مِنْ رَهْبَانِيَّتِهِ وَلا كَاهِنٌ من كهنته...».[1]

□ وكذلك جاء في كتاب آخر ما نصه: «ولا يُجبر أحد ممن كان على ملة النّصرانية كرها على الإسلام: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت :46].[2]

بل نجد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- ألزم بالوفاء بأحلاف الجاهلية ذات الطّابع الخيري والإنساني الرّفيع،فقد قال -صلى الله عليه وسلم- : «أَوْفُوا بِحِلْفِ الجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ - يَعْنِي الإِسْلَامَ - إِلَّا شِدَّةً، وَلَا تُحْدِثُوا حِلْفًا فِي الإِسْلَامِ».[3]

وبفضل هذه الاتفاقيات حفظت حقوق غير المسلمين المادية والمعنوية، وفي هذا الصدد تقول لورا فيثيا فاغليري : «وبفضل هذه الاتفاقيات منحت تلك الشعوب حرية الاحتفاظ بأديانها القديمة،وتقاليدها القديمة،شرط أن يدفع الذّين لا يرتضون الإسلام دينا ضريبة عادلة إلى الحكومة تعرف بالجزية «.[4]

ولو تأملنا هذه القوانين من زاوية أخرى نجدها تدور في فلك الإحياءة الاجتماعية لا الإماتة الاجتماعية كما عبر عن ذلك علماء الاجتماع.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث المتواضع يمكن الخلوص إلى أهم النتائج المتوصل إليها، وهي:

(1) الخراج:، مصدر سابق، ص:85.

(2) مجموعة الوثائق السّياسية للعهد النّبوي والخلافة الرّاشدة، مرجع سابق،ص 188.

(3)سنن الترمذي :محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي،مصر،ط22،(1395 هـ 1975م)، أبواب السير،باب :ما جاء في الحلف،حديث رقم : 1585،والحديث حسنه الألباني.

(4) دفاع عن الإسلام: لورا فيثيا فاغليري، ترجمة: منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ص:3435.

-إنّ أسس وآليات التعايش في القرآن الكريم والسنة النبوية متنوعة ومتعددة، تتماشى وتتماهى مع إنسانية الإنسان في ذاته ومع مجتمعه.

-إن هذه الأسس والآليات لا تجرفها تحولات الأعصار ولا الأمصار، وإنّما هي باقية لأنها توافق الفطر النقية والعقول السليمة ؛كما أنها تمثل هوية الإنسان في ذاته وتشاركاته.

-أن هذه الأسس والآليات بمجموعها تكون حراكا مجتمعيا للمجمعات في إطار تعددها وتنوعها خاصة على المستوى الديني.

-من خلال هذه المبادئ والآليات نجد أن الإسلام حريص على استيعاب واحتواء، بل والمعايشة والتفاعل مع المخالفين مهما اختلف دينهم، وعرقهم...

-تبين لنا أنّ الإسلام في بنائه الاجتماعي الوحدوي والذاتي لا يقوم على وحدوية الدين وإنما على تعدد الأديان، لأن الآخر المختلف جزء من وحدته ودولته.

-إن الإسلام اختار أنجع وأفضل الطرق والسبل في التعارف والتواصل والحوار...مادامت تحقق التفاعل والانسجام بين المجتمعات والأديان المختلفة دون احتقار ولا إنكار.

-أن الإسلام لم يكتف بالوازع الديني في رجوع كل دين لمصادره في خصوصياتهم واعتقاداتهم في إطارها الوحدوي، بل زاد على ذلك دساتير ومعاهدات تحفظ وتدير المجتمع بمختلف أطيافه على المستوى التعددي الوطني وهو همزة الوصل والفصل بين الفرقاء.

-يدعو الإسلام وفق أخلاقياته وسموّ نظرياته إلى معايشة الأديان الأخرى والتساكن معها مهما اختلفت بل وتناقضت.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

1- أحكام التّعامل مع غير المسلمين والاستعانة بهم (دراسة فقهية مقارنة): محمد علوشيش الورتلاني، دار االتّنوير،الجزائر،(2004م).

2- أحكام المعابد دراسة فقهية مقارنة: عبد الرحمان بن دخيل العصيمي، ط1، داركنوز إشبيليا، الرّياض، السّعودية، (1430هـ-2009م).

3- أحكام أهل الذّمّة: ابن قيّم الجوزية، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري، رمادى للنشر، الدمام، السعودية، ط1، (1418 هـ- 1997م).

4- الآداب الشرعية: محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الآرنؤوط وعمر القيام، ط3، مؤسسة الرّسالة، بيروت،لبنان، (1419هـ،1999م).

5- إدارة التنوع الديني والاجتماعي في حضارة مكة: صادق شاكر محمود المخزومي، آداب الكوفة، عدد:35، سنة:2017، كلية الآداب، جامعة الكوفة، العراق.

6- الإسلام والتّعايش بين الأديان في القرن العشرين: عبد العزيز بن عثمان التّويجري، ط[ ]،منشورات الإيسيسكو، ت[ ].

7- إنسانية الإسلام: مارسيل بوازار، ترجمة: عفيف دمشقية،ط1، منشورات الآداب،بيروت،لبنان 1980.

8- أنوار التنزيل وأسرار التأويل: عبد الله بن عمر البيضاوي: تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (1418 هـ).

9- البحر المحيط: محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، ط1، دار الفكر، بيروت، لبنان، (1420هـ).

10-البداية والنهاية: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق: علي شيري، ط1، دار إحياء التراث العربي، (1408، هـ - 1988 م).

11-بدائع التّفسير: محمد شمس الدّين ابن قيّم الجوزية، جمع وترتيب: يسرى السّيد وآخرون، ط1، (1427هـ)، الدّمام السّعودية.

12- التسامح الفعل والمعنى: مجموعة من المؤلفين، ط1، دار القدس العربي، الجزائر (2010م)، مقال بعنوان: التسامح، حقوق الإنسان والاعتراف بالآخر من منظور النظرية النقدية لمدرسة فرانكفورت «أكسل هونيث نموذجا»طمال بومنير.

13-التسامح الفعل والمعنى: مجموعة من المؤلفين، ط1، دار القدس العربي، الجزائر (2010م)، مقال بعنوان: من حطاب التسامح إلى خطاب العفو، عبد القادر بوعرفة.

14-التّسامح في الإسلام (المبدأ والتّطبيق)، شوقي أبو خليل، ط1، دارالفكر المعاصر،بيروت لبنان،(1414هـ،1993م).

15-التسهيل لعلوم التنزيل: محمد بن أحمد ابن جزي الغرناطي: تحقيق: عبد الله الخالدي، ط1، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، (1416 هـ).

16-تفسير المنار: محمد رشيد بن علي رضا،الهيئة المصرية العامة للكتاب، (1990 م).

17-التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: وهبة الزحيلي، ط2، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، (1418 هـ).

18-تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، مراجعة وتقديم: محيي الدين ديب، ط1، دار الكلم الطيب، بيروت، لبنان، (1419 هـ - 1998 م).

19-التفسير الوسيط: وهبة بن مصطفى الزحيلي، ط1، دار الفكر، دمشق، سوريا، (1422 هـ).

20-التنوير شرح الجامع الصغير: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط1(1432 هـ - 2011 م).

21-تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (2001 م).

22-التوقيف على مهمات التعاريف: محمد المناوي، تحقيق: عبد الخالق ثروت، ط1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، (1410هـ-1990م).

23-جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، (1420 هـ - 2000 م).

24-الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، (1384هـ - 1964 م).

25- الجواهر الحسان في تفسير القرآن: عبد الرحمن بن محمد الثعالبي، تحقيق: محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان،(1418 ه).

26- الحضارة الإسلامية وسطيتها وموقفها من الآخر: أحمد المخزمنجي، رابطة العالم الإسلامي، عدد: 224، السنة الثالثة والعشرون (1429هـ، 2008م).

27- الحوار بين الأديان،حقيقته وأنواعه: عبد الرّحيم بن صمايل السلمي: ط[ ]،دن، ت[ ].

28- الخراج: يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد وسعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتّراث، القاهرة، مصر، ت [ ].

29- الخطاب الإسلامي المعاصر «دعوة للتقويم وإعادة النظر: نخبة من الباحثين، مقال بعنوان: تعثر الخطاب الإسلامي المعاصر، أحمد عيساوي، مركز البحوث والدراسات، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، قطر، (2006م).

30- الدر المنثور : عبد الرحمن السيوطي، دار الفكر، بيروت، لبنان.

31- دراسات إسلامية في العلاقات الدولية: محمد عبد الله دراز، ط3، دار القلم الكويت، (1399هـ-197م).

32- دفاع عن الإسلام: لورا فيشيا فاغليري،ترجمة : منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان.

33- الرّسالة الخالدة: عبد الرّحمان عزّام، ط2، دار مطابع الشّعب، القاهرة، مصر، ت [ ].

34- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود الآلوسي البغدادي، تحقيق : علي عبد الباري عطية،دار الكتب العلمية، بيروت،ط1،(1415 ه).

35- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السِّجِسْتاني، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، ط1، دار الرسالة العالمية، (1430 ه - 2009 م).

36- سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط22، (1395 ه - 1975م).

37- السيرة النبوية لابن هشام: ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، ط1، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، (1375ه - 1955 م).

38- شعب الإيمان: أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، ط1، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، الدار السلفية ببومباي، الهند،(1423 ه - 2003 م).

39-صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، 1422هـ.

40-صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط[ ]، دار إحياء التراث العربي – بيروت، لبنان.

41-غير المسلمين في المجتمع الإسلامي: يوسف القرضاوي، ط[ ]، دار الشّهاب، باتنة، الجزائر، ت [ ].

42-فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني: تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح وإشراف: محب الدين الخطيب، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة بيروت (1379م).

43-فتح القدير: محمد بن علي الشوكاني، ط1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، لبنان، (1414 ه).

44-فن التّعامل النّبوي مع غير المسلمين: راغب السرجاني،ط[ ]،دار الكتب المصرية،القاهرة،مصر (2010م).

45-في ظلال القرآن: سيد قطب، ط17، دار الشروق، بيروت، لبنان، (1412هـ، 1987م).

46-في فقه الحضارة الإسلامية: محمد عمارة، ط2، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مصر، (1427هـ،2007م).

47-القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، ط8، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، (1426 هـ - 2005 م).

48-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: محمود بن عمرو الزمخشري، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، (1407 ه).

49- مجمع اللغة العربية: المعجم الوجيز، ط[ ]،وزاره التربيه والتعليم، مصر،(1994 م)، ص:30.

50-مجموعة الوثائق السّياسية للعهد النّبوي والخلافة الرّاشدة: محمد حميد الله، ط6، دار النّفائس، بيروت، لبنان، (1407هـ).

51-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (1422 ه).

52-مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، لبنان ط5،(1420هـ / 1999م).

53-مصادر ومؤسسات التربية لدى أهل الكتاب زمن العصر النبوي: أحمد حسن لبابنة وعصام حمد عبابنة، جامعة البلقاء.

54-المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، مصر.

55-المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط2،دار الفكر،بيروت،لبنان،(1401هـ-1981).

56-المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة إبراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة.

57-معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط[ ]،دار الفكر،بيروت،لبنان.

58-مفاتيح الغيب: محمد بن عمر فخر الدين الرازي، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان،،(1420 هـ).

59-مفهوما التّعارف والتّدافع وموقعهما في الحوار من المنظور الإسلامي: عبد العزيز برغوث، إسلامية المعرفة، مجلة الفكر الإسلامي المعاصر، السنة السادسة عشرة، العدد:63، (1432هـ -2011م).

60-منهج التعارف في الإسلام: الباش حسن، نحو قواسم مشتركة بين الشعوب، ط1، منشورات جمعية الدولة الإسلامية العامة، الجماهرية العظمى، طرابلس، (2005م).

61-نظرة جديدة في سيرة رسول الله : كونستانس جيورجيو، تعريب :محمد التونجي،ط1، الدار العربية للمسموعات،بيروت،لبنان،(1983م).